

## ملخص التقرير حول الميزانية القائمة على النتائج من منظور النوع 2016

تعتبر ميزانية النوع الاجتماعي من منظور حقوق الإنسان، آلية عملية لتدبير الشأن العمومي من أجل تحقيق المساواة والاحترام الفعلي لحقوق الإنسان، تماما لهذه المتطلبات. وترتكز منهجيتها على تقديم ما تم إنجازه في مجال حقوق الإنسان في إطار تفعيل السياسات العمومية. وتجمع بين مقاربتين، الأولى مرتبطة ببعد النوع الاجتماعي والثانية بحقوق الإنسان. وترتكز المقاربة الأولى على البحث عن الفعالية والنجاعة المثلى للسياسات العمومية لتحقيق نتائج أكثر تنسيقا واستهدافا بالنظر إلى الحاجيات المتباينة لمختلف شرائح الساكنة. كما تدعو المقاربة الثانية إلى إعادة بلورة منطق وأهداف المخططات والسياسات العمومية في اتجاه احترام أكبر للحقوق والواجبات المنصوص عليها في الاتفاقيات الدولية ذات الصلة.

وتظهر أهمية ميزانية النوع الاجتماعي في الخطاب الملكي الذي وجهه صاحب الجلالة الملك محمد السادس إلى المشاركين في المنتدى العالمي الثاني لحقوق الإنسان المنعقد شهر نونبر 2014 بمراكش:

"...وفي هذا الصدد، ننوه باختيار منتدى مراكش لموضوع المساواة والمناصفة، كأحد المحاور الرئيسية المطروحة للنقاش. وإننا على يقين بأن النقاش وتبادل الرؤى فيما بينكم، خلال هذا الملتقى، سيشكل إسهاما نوعيا وهاما في المسار التقييمي الجاري حاليا على الصعيد الدولي.

إن المغرب يعتبر هذه المسألة من المحاور الرئيسية لسياساته العمومية، لاسيما من خلال اعتماد ميزانيات تأخذ بعين الاعتبار البعد الخاص بالنوع. وهي نفس المقاربة التي أقرتها الأمم المتحدة كألية رائدة. كما أننا نعرف أن أمامنا الكثير مما ينبغي القيام به..."

وقد شكلت هذه الرسالة الملكية خارطة طريق واضحة وتوجيها مهما لمواكبة مختلف أورش الإصلاح ببلادنا، سواء المشاريع التي هي في طور الإنجاز أو المشاريع المستقبلية.

وعلى ضوء هذه التطورات، تم تخصيص الجزء الأول من تقرير الميزانية القائمة على النتائج من منظور النوع لسنة 2016 لرصد الجهود المبذولة لإثراء الترسانة القانونية والتشريعية والتنظيمية والمؤسسية انسجاما مع التزامات المغرب تجاه آليات الأمم المتحدة المتعلقة بحماية حقوق الإنسان، خاصة من منظور مبدأ المساواة بين الجنسين المتضمن في دستور البلاد.

ويسلط الجزء الثاني من هذه النسخة الضوء على الوضعية الراهنة والتحديات التي يجب مواجهتها والسبل الكفيلة بتحسين البرمجة والتخطيط لضمان التمتع الفعلي للنساء والرجال بالأجيال الثلاثة من الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية.

وقد أعطت هذه النسخة من التقرير اهتماما خاصا بمسلسل تفعيل القانون التنظيمي الجديد لقانون المالية الهادف للتكريس العملي لمتطلبات النجاعة والمساءلة وجعل السياسات العمومية أكثر اهتماما بقضايا القرب والإدماج والإنصاف والمساواة وخاصة بين الجنسين.

تماشيا مع التزاماته الدولية فيما يتعلق باحترام حقوق الإنسان (الاعلان العالمي لحقوق الانسان والعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية واتفاقية القضاء على كل أشكال التمييز ضد المرأة وبروتوكولها الاختياري وبرنامج عمل بيكين ومعاهدة حقوق الطفل والاتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص في وضعية إعاقة وبروتوكولها الاختياري...) وبناء كذلك على مقتضيات الدستور المغربي لسنة 2011، يواصل المغرب بذل المزيد من الجهود بهدف الانضمام والتصديق على باقي الآليات الدولية لحقوق الانسان وكذا ملاءمة تشريعاته الوطنية مع هذه الآليات.

وفي هذا الصدد، تمت المصادقة على مجموعة من القوانين سنة 2015، كالقانون رقم 12/125 المتعلق بالموافقة على البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، والمصادقة على قانون رقم 12/126 المتعلق بالبروتوكول الاختياري للعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية والقانون التنظيمي الجديد لقانون المالية. كما تم وضع عدة مشاريع قوانين بغرض المصادقة عليها، كمشروع قانون رقم 78-14 بشأن إحداث هيئة المناصفة ومكافحة كل أشكال التمييز ومشروع قانون بشأن إحداث المجلس الاستشاري للأسرة والطفل...

وقد رافق الإثراء المستمر للترسانة القانونية الوطنية بنصوص تهم تعزيز حماية حقوق المواطنين والمواطنات مواصلة الجهود المبذولة، من قبل الهيئات التي تم إحداثها أو تعزيز صلاحياتها في الدستور، لضمان الحفاظ على الحقوق والحريات الفردية والجماعية للمواطنين وعلى كرامتهم، وذلك وفقا للمرجعيات الدولية في هذا المجال.

وفي هذا الصدد، وفي إطار مهامها، قامت المندوبية الوزارية لحقوق الإنسان بالعديد من الأنشطة ما بين سنتي 2014 و2015، وذلك عبر مواكبة القطاعات الوزارية في تملك الآليات الدولية لحقوق الإنسان وتنسيق علاقات المغرب مع آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان.

ويتعلق الأمر على الخصوص بإعداد وتقديم مجموعة تقارير (التقرير الوطني المرهلي بشأن تنفيذ توصيات الاستعراض الدوري الشامل خلال سنة 2014، التقرير النهائي الخاص بتنفيذ الاتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص في وضعية إعاقة، التقرير الدوري الرابع بشأن تنفيذ العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والتقرير الدوري السادس بشأن تنفيذ العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية).

وكما ساهمت المندوبية في دعم قدرات القطاعات الوزارية في مجال إدماج مقارنة حقوق الإنسان في السياسات العمومية من خلال تنظيم دورات تكوينية حول الآليات الدولية لحقوق الإنسان وكذا الإلتزامات الدولية للمغرب فيما يخص احترام حقوق المرأة، وذلك بالتنسيق مع الوكالات المتخصصة والفاعلين الجهويين .

وبالموازاة مع ذلك، يشرف المجلس الوطني لحقوق الإنسان على عدة مشاريع تهدف الى ترسيخ دولة الحقوق والتفاعل على المستوى الدولي، وقد ساهم، في هذا الاطار، في تنظيم أشغال الدورة الثانية للمنتدى العالمي لحقوق الانسان بمراكش من 27 إلى 30 نونبر 2014 بمشاركة حوالي 7.000 شخص من 95 بلدا. وقد اهتم هذا المنتدى المنظم تحت الرعاية

السامية لجلالة الملك، بمناقشة قضايا مهمة تخص أساسا حقوق النساء والاطفال والأشخاص في وضعية إعاقة والمهاجرين .

وبالنسبة للمجهودات المبذولة من طرف مختلف القطاعات الوزارية لأجل ضمان تمتع النساء والرجال بحقوقهم المدنية، السياسية، الاقتصادية والاجتماعية وكذا الثقافية و البيئية، تجدر الإشارة الى أنه تم تحقيق إنجازات ملموسة في هذا الصدد، غير أنه لا تزال هناك تحديات يجب تجاوزها .

وفيما يخص الولوج المنصف للحقوق المدنية والسياسية، و من أجل ترسيخ قاعدة وطنية مشتركة ومنسقة لأجرات تعزيز المساواة بين الجنسين، تم تفعيل الخطة الحكومية للمساواة في أفق المناصفة منذ 06 يونيو 2013 والتي تهدف إلى بلوغ 26 هدفا من خلال 132 إجراء، وتجمع بين 32 قطاعا وزاريا. وتنحو هذه الإجراءات نحو إدماج المساواة بين الجنسين في السياسات العمومية وبرامج التنمية لأجل تفعيل العدالة الاجتماعية. و قد انخرطت وزارة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية، كمنسقة لهذه الخطة. إضافة إلى القطاعات الوزارية المعنية، في مشاريع مهمة تتعلق بحماية وتعزيز حقوق المرأة.

وهكذا همت الإجراءات المتخذة خلال سنتي 2014 و2015 على وجه الخصوص، الترابط المؤسساتي ونشر ثقافة المساواة، حيث تم إحداث جائزة التفوق "تميز" للمرأة المغربية بهدف تشجيع الإسهامات المتميزة والمبتكرة للنساء المغربيات في مجال تكريس مبادئ العدالة والمساواة. وفي نفس السياق، تساهم وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية مساهمة فعالة في تعزيز ثقافة المساواة بين الجنسين من خلال برامج مختلفة، منها ما هو متعلق بتكوين المرشحات وتحديث نظام التكوين.

كما واصلت وزارة الاتصال جهودها الهادفة لتعزيز صورة المرأة في المجال السمعي البصري، وذلك من خلال الحرص على أن تتضمن دفاتر التحملات للقطب العمومي إجراءات تحسن من صورة المرأة في وسائل الإعلام. وقد تكللت هذه الجهود بتبني مجلس النواب بالإجماع في يوليوز 2015، لمشروع قانون رقم 14-96 المعدل والمكمل للقانون 03-77 المتعلق بالاتصال السمعي البصري. ويتضمن هذا المشروع أحكاما تحظر أي إشهار ينتهك حقوق المرأة أو يحمل رسالة من شأنها نشر صور نمطية سلبية. وقد تم أيضا في هذا الإطار تنصيب أعضاء المرصد الوطني لتحسين صورة المرأة في وسائل الإعلام.

وفيما يخص مكافحة جميع أشكال التمييز والعنف ضد المرأة، فقد صادق المجلس الوزاري على مشروع القانون رقم 14-79 المتعلق بإنشاء هيئة المناصفة ومكافحة جميع أشكال التمييز. وكما شهدت سنة 2015 تفعيل وتعيين أعضاء المرصد الوطني للعنف ضد المرأة.

بالإضافة إلى ذلك، تم وضع نظام معلومات متكامل حول العنف ضد المرأة من خلال التوقيع، في أكتوبر سنة 2014، على بروتوكول تبادل المعطيات الالكترونية حول العنف ضد المرأة بين وزارة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية وشركائها (وزارة العدل والحريات، ووزارة الصحة والإدارة العامة للأمن الوطني والدرك الملكي).

ومن حيث التكفل بالنساء والأطفال ضحايا العنف، واصلت وزارة العدل والحريات مجهوداتها في هذا المجال. فعلى المستوى الجنائي، تم إرسال خطابات دورية إلى المحاكم لتوفير التكفل اللازم لهذه الفئة الهشة. وقد قامت الوزارة بالإشراف على مراجعة القانون 41-10 المتعلق بصندوق دعم الأسرة، وذلك من خلال وضع حلول فعالة لإشكالية التأخير المسجل على مستوى تنفيذ الأحكام القانونية التي تنظم النفقة. وقد همت التعديلات الرئيسية المحاور المتعلقة بتوسيع دائرة المستفيدين، وتبسيط الإجراءات المتعلقة بالحصول على هذه المخصصات المالية. و تجدر الإشارة الى أن عدد

المستفيدين من صندوق دعم الأسرة خلال سنة 2015 بلغ حوالي 1.468 امرأة (أي ما يعادل 14,403 مليون درهم بتاريخ 6 يونيو 2015)، ليصل العدد الإجمالي للمستفيدين منذ تفعيل الصندوق إلى 6.369 مطلقاً، أي ما يعادل 57,3 مليون درهم من النفقات المتراكمة.

و بالنسبة إلى مأسسة دمج بعد النوع الاجتماعي في التخطيط والبرمجة للقطاعات الوزارية، شكلت مصادقة المجلس الدستوري خلال ماي 2015 على القانون التنظيمي الجديد لقانون المالية بعد مراعاة ملاحظات هذا المجلس، نتيجة رئيسية للجهود المبذولة وللالتزام بتعميم تنفيذ وتبني ميزانية النوع الاجتماعي بالمغرب. وهكذا، من خلال اعتماده لقانون تنظيمي جديد لقانون المالية يقوم بشكل صريح على مأسسة مراعاة بعد النوع الاجتماعي في عمليات البرمجة والتتبع والتقييم للقطاعات الوزارية والمؤسسات العمومية، كسب المغرب اعترافاً بكونه بلداً رائداً على صعيد تطبيق ميزانية النوع الاجتماعي.

وفي هذا الصدد، ينص القانون التنظيمي الجديد لقانون المالية على أن كل قطاع وزاري أو مؤسسة عمومية مطالب باعتماد مقارنة النوع الاجتماعي ابتداءً من مرحلة وضع الإستراتيجية، مع مراعاة نتائج التشخيص الذي يعكس التفاوتات من منظور النوع بالنسبة لكل قطاع. كما يجب أن يشمل كل برنامج على أهداف محددة ومؤشرات مرقمة لأجل معاينة النتائج مع اعتماد مقارنة النوع.

وحتى يتسنى للقطاعات الوزارية أن تكون عند موعد مقتضيات إصلاح القانون التنظيمي الجديد لقانون المالية وفي إطار تفعيل التدريجي للقانون التنظيمي للمالية الجديد، تم تحديد الدفعة الثالثة لتطبيق مقتضيات القانون التنظيمي الجديد لقانون المالية سنة 2016. وتهم هذه الدفعة سبعة قطاعات وزارية جديدة، ويتعلق الأمر بالوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالشؤون العامة والحكامة، والوزارة المنتدبة لدى وزارة الطاقة والمعادن والماء والبيئة المكلفة بالماء، ووزارة السكنى وسياسة المدينة، ووزارة الصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني، ووزارة التعليم العالي والبحث العلمي وتكوين الأطر، ووزارة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية وقطاع الصيد البحري.

وفي هذا الصدد، شرعت وزارة الاقتصاد والمالية من خلال مركز التميز لميزانية النوع الاجتماعي في عدة إجراءات لتعزيز تبني ميزانية النوع الاجتماعي من طرف الفاعلين الوطنيين (خاصة القطاعات الوزارية المنخرطة في تنفيذ مقتضيات القانون التنظيمي الجديد لقانون المالية)، وتبادل المعارف والخبرة وتطوير البحث في مجال تمويل المساواة بين الجنسين.

وفي إطار الجهود المبذولة لتحسين تمثيل المرأة في مواقع صنع القرار، تواصل شبكة التشاور ما بين الوزارية من أجل المساواة بين الجنسين في الوظيفة العمومية تنفيذ الإجراءات المدرجة في خطة عملها. وهكذا، واكبت الشبكة خلال سنة 2015 إنجاز الدراسة المتعلقة بوضع استراتيجية مأسسة مبدأ المساواة بين الجنسين في الوظيفة العمومية.

وبرغم الجهود المبذولة لتعزيز مكانة المرأة في الوظيفة العمومية، يبقى تمثيل المرأة في المناصب العليا للمسؤولية ضعيفاً مقارنة بالرجال، حيث لم يتجاوز هذا المعدل 16,4% خلال سنة 2014.

ويهدف دعم مشاركة النساء في تدبير الشأن المحلي، تم اتخاذ العديد من التدابير القانونية والمؤسسية. ويتعلق الأمر بالقانون التنظيمي رقم 11-28 المتعلق بمجلس المستشارين<sup>1</sup>، وكذا القانون التنظيمي رقم 34-15 المعدل والمتمم للقانون التنظيمي<sup>2</sup> رقم 59-11.

<sup>1</sup>الذي يقضي بأن يكون الترشح للانتخابات بالتناوب بين الرجال والنساء.  
<sup>2</sup>المتعلق بانتخاب أعضاء الجماعات الترابية الذي ينص على مسطرة جديدة للترشح وذلك عبر اعتماد لائحة واحدة مكونة من قسمين، الأول مفتوح لكلا الجنسين على قدم المساواة والثاني مخصص للنساء.

وبفضل هذه الجهود، مثلت ترشيحات النساء 21,94% من مجموع الترشيحات في الانتخابات الجماعية و38,64% بالنسبة للانتخابات الجهوية، بتاريخ 4 شتنبر 2015.

ومن أجل ضمان الولوج المتكافئ للمواطنات والمواطنين للحقوق الاجتماعية كالتعليم والصحة والسكن والبنيات التحتية الأساسية (الماء، الكهرباء، الطرق والطرق السيارة، الربط بشبكة التطهير...) تم اطلاق عدة مشاريع. وقد تم تحقيق إنجازات ملموسة في هذا الصدد، غير أنه لا تزال هناك تحديات يجب تجاوزها.

وهكذا، على مستوى التعليم، ترجمت المجهودات المبذولة لصالح تحسين ولوج الفتيات للتعليم بارتفاع ملموس لمؤشر التكافؤ بين الجنسين بالتعليم الابتدائي، حيث انتقل من 0,84 خلال 2001-2000 إلى 0,90 (90 فتاة ممدسة مقابل 100 فتى ممدرس) خلال 2014-2015، أي بزيادة 6 نقط مئوية. وانتقل هذا المؤشر بالعالم القروي من 0,76 إلى 0,89 (89 فتاة ممدسة مقابل 100 فتى ممدرس)، أي بزيادة 13 نقطة مئوية. وخلال نفس الفترة، ارتفع مؤشر التكافؤ بين الجنسين بالتعليم الثانوي الإعدادي العمومي من 0,75 ليصل إلى 0,81، أي بزيادة 6 نقط مئوية. وبالمناطق القروية، انتقل هذا المؤشر من 0,42 إلى 0,64، مسجلا بذلك ارتفاعا مهما بحوالي 22 نقطة مئوية. ومن جهته، انتقل مؤشر التكافؤ بين الجنسين بالتعليم الثانوي التأهيلي العمومي على الصعيد الوطني من 0,85 خلال 2001-2000 إلى 0,92 خلال 2014-2015، أي بارتفاع بحوالي 7 نقط مئوية. وبالوسط القروي انتقل هذا المؤشر من 0,48 إلى 0,68، مسجلا ارتفاعا بحوالي 20 نقطة مئوية ما بين 2001-2000 و2014-2015.

وبالرغم من الجهود المبذولة، تبقى نسبة الهدر المدرسي في التعليم الإبتدائي مرتفعة لدى الفتيات حيث بلغت 4% خلال الموسم الدراسي 2014-2015. وارتفعت نسبة الهدر المدرسي بالتعليم الثانوي الإعدادي، منتقلة من 7,6% بالنسبة للفتيات خلال 2012-2013 إلى 10,4% خلال 2014-2015.

أما بالنسبة للحق في التعلم، فقد تبني المغرب، منذ سنة 2014، خارطة طريق لمحو الأمية خلال الفترة ما بين 2014 و 2020. ووفقا لهذه الاستراتيجية، تم وضع برامج متنوعة حسب خصائص الفئات المستهدفة. وعلى الرغم من هذا التقدم الاستراتيجي، تظل النساء أكثر عرضة للأمية، بمعدل بلغ 41,9% خلال سنة 2014 مقابل 22,1% بالنسبة للرجال.

وفيما يتعلق بالتعليم العالي، تم تحقيق التكافؤ بين الجنسين، حيث بلغت تمثيلية الطالبات في مجموع عدد الطلبة حوالي 48,4%. وتتجاوز هذه النسبة 50% في بعض شعب التعليم العالي.

وفيما يخص الولوج للخدمات الصحية، تم إحراز تقدم كبير في مجال الصحة الإنجابية، وصحة الأم والطفل. وهكذا، عرف المؤشر المركب للخصوبة انخفاضا متواصلا منذ 1980 ليبلغ 2,21 طفل لكل امرأة خلال سنة 2014 (2,01 بالوسط الحضري و 2,55 بالوسط القروي). كما عرف معدل وفيات الأمهات انخفاضا ملحوظا خلال السنوات الأخيرة (تراجع بنسبة 50,7% مقارنة مع سنة 2004)، ليبلغ 112 حالة وفاة لكل 100.000 ولادة حية خلال 2009-2010. ولا تزال هناك فوارق مهمة ما بين الوسط الحضري والقروي (تم تسجيل معدل وفيات الأمهات يبلغ 148 لكل 100.000 ولادة حية في المجال القروي مقابل 73 بالوسط الحضري). كما واصلت وفيات الرضع والأطفال منحها التراجعي لتبلغ على التوالي 28,8 و 30,5 وفاة لكل 1000 ولادة حية سنة 2011، أي بانخفاض بنسبة 28% و 35% مقارنة مع سنة 2004.

وعلاوة على ذلك، وفي سياق توسيع عدد المستفيدين من التأمين الإجباري عن المرض، تم اعتماد القانون 116-12 المتعلق بالتأمين الإجباري عن المرض للطلاب من طرف مجلس النواب بتاريخ 22 يوليوز 2015. وتجدر الإشارة إلى أن عدد المستفيدين من التأمين الإجباري عن المرض بلغ 8 ملايين شخصا خلال سنة 2013، منها 5,1 مليون بالقطاع الخاص و

2,9 مليون بالقطاع العام. أما بالنسبة لنظام المساعدة الطبية لفائدة المعوزين، فقد مكنت مواصلة جهود تعميمه من بلوغ ما يقارب 8,78 مليون مستفيدا عند يوليوز 2015 وهو أكثر من الرقم المستهدف مبدئيا.

ومن حيث الحصول على سكن لائق، تواصلت الجهود المبذولة لضمان عرض ملائم وفي متناول جميع الفئات الاجتماعية والاقتصادية، وتحسين ظروف عيش المواطنين وتقليص عجز السكن. وهكذا، انتقلت نسبة الأسر التي تقطن ببيوت مغربية تقليدية من 62,5% سنة 2004 إلى 65,9% سنة 2014. وفي إطار برنامج "مدن بدون صفوح"، بلغت نسبة المستفيدين من ملكية السكن إلى 92,5%. وهذا المعدل بلغ 91,3% لدى الأسر التي يربها رجل و93,2% لدى الأسر التي تربها امرأة. وتجدر الإشارة أن 80,9% من السجلات العقارية (أرض أو شقة) تبقى في ملكية الرجال مقابل 16,3% في ملكية النساء و2,2% فقط تشمل أسماء كلا الشريكين (الرجل والمرأة).

ومن حيث الحصول على الماء الصالح للشرب، مكنت الجهود المبذولة لتعبئة الموارد المائية من ارتفاع نسبة الأسر المستفيدة من الربط بشبكة الماء الصالح للشرب، منتقلة من 57,5% سنة 2004 إلى 72,9% سنة 2014<sup>3</sup>. فضلا عن ذلك، مكن برنامج توفير الماء الصالح للشرب لفائدة سكان القرى، من ارتفاع معدل الولوج إلى مياه الشرب في المناطق القروية إلى 94,5% مع نهاية سنة 2014 مقابل 14% فقط سنة 1994، ومن المتوقع أن يبلغ حوالي 95% متم سنة 2015.

و بالنسبة للبرنامج الشمولي لكهربة العالم القروي، فقد مكن من تزويد 38.893 قرية بالشبكة الكهربائية، متم شهر يوليوز سنة 2015 (ما يعادل 2.079.722 منزل)، استفاد منه نحو 12,4 مليون نسمة، ورفع معدل الكهرباء القروية إلى 99,09%.

وفي السياق نفسه، أحرز تقدم كبير في إطار البرنامج الوطني للطرق القروية، والذي يتوقع أن تختتم مرحلته الثانية في أواخر سنة 2015. ويبلغ طول الطرق القروية التي أنجزت في إطار هذا البرنامج 14.756 كلم مع نهاية يونيو 2015. و بفضل المجهودات المبذولة في خذا الصدد، بلغت نسبة ولوج الساكنة القروية للشبكة الطرقية ما يقرب من 80% نهاية يونيو 2015 مقابل 54% سنة 2005

و من حيث تنفيذ مشاريع التنمية التي تهدف إلى تحسين ظروف هيش الساكنة مع مراعات النوع الاجتماعي، مكنت المبادرة الوطنية للتنمية البشرية من تنفيذ أكثر من 38.341 مشروعا و8.294 نشاط تنموي باستثمار بلغ أكثر من 29 مليار درهم، استفاد منها حوالي 9,7 مليون شخص، من بينهم أكثر من 4,1 مليون امرأة.

وقد تطلب تعزيز الولوج العادل للنساء والرجال إلى حقوقهم الاقتصادي، اعتماد عدة تدابير من قبل السلطات العمومية، بشراكة مع المجتمع المدني والقطاع الخاص، من أجل تهيئة الظروف اللازمة لتوفير البيئة الملائمة لعمل النساء وولوجهن عالم المقاوله.

وهكذا، يشير إنجاز البرامج الرئيسية المعتمدة لدعم الشغل إلى أن برنامج "إدماج" قد مكن دمج 63.143 شخص في سوق الشغل سنة 2014، تمثل النساء منها 53%. وخلال الأشهر الخمسة الأولى من سنة 2015، بلغ مجموع المدمجين في سوق الشغل 30.740 شخص منها 46% من النساء.

وعلى مستوى برنامج "تأهيل" تم تسجيل ما يقرب من 18.400 باحث عن العمل سنة 2014، منهم 30% من النساء، كما تم تسجيل 5.591 باحث عن العمل خلال الأشهر الخمسة الأولى من سنة 2015، منهم 47% من النساء

<sup>3</sup> المصدر : النتائج الأولية للإحصاء العام للسكان 2014 (المنذوية السامية للتخطيط).

وفي إطار برنامج التشغيل الذاتي "مقاولتي" تمت مصاحبة 1.408 مرشحا سنة 2014، منهم 22% من النساء. وخلال الأشهر الخمسة الأولى من سنة 2015، تمت مصاحبة 754 مرشح منهم 21% من النساء.

و بلغ عدد المستفيدين من التعويض عن فقدان الشغل خلال الأشهر الستة الأولى من سنة 2015 حوالي 2.289، وتمثل النساء 37% من مجموع المستفيدين.

ورغم النتائج المشجعة على مستوى برامج دعم التشغيل، يظهر تطور نسبة التكافؤ في الشغل بين الرجال والنساء أن الرجال يفوقون النساء بثلاث مرات على مستوى الحصول على مناصب الشغل. ويظهر المعدل الوطني للنشاط تفاوتاً واضحاً بين الجنسين (72,4% لدى الرجال و25,2% لدى النساء خلال سنة 2014) مما يعكس ضعف مشاركة المرأة في سوق الشغل. وتلاحظ نفس النتيجة على مستوى معدل البطالة، الذي سجل على المستوى الوطني 9,9% سنة 2014 (9,7% لدى الرجال و10,4% لدى النساء). وفي هذا السياق، تم اتخاذ عدة إجراءات في مجال تعزيز المساواة في مجال الولوج المتكافئ للعمل وفرص الشغل والحماية الاجتماعية.

ومن حيث الحصول على عمل لائق، وفي إطار مهمة المراقبة، يسهر مفتشو الشغل على التنفيذ الفعال للأحكام القانونية المتعلقة بحقوق المرأة في أماكن العمل. و خلال سنة 2014، أجرى مفتشو الشغل 12.833 زيارة<sup>4</sup> إلى وحدات الإنتاج المختلفة لضمان الامتثال لمدونة الشغل. بالإضافة إلى ذلك، أطلقت وزارة الشغل والشؤون الاجتماعية بشراكة مع منظمة العمل الدولية مشروع "عمل الشباب" مبرمج على مدى خمس سنوات (2012-2016) في ثلاثة مناطق ريادية<sup>5</sup> من أجل الرفع من شغل الشباب والشبان في المغرب.

وركزت الإجراءات المتخذة لتعزيز ولوج المرأة إلى عوامل الإنتاج والشغل أيضاً على الدعم التقني والتكوين والتأطير وتقوية القدرات الإنتاجية للمرأة القروية، من خلال مخطط المغرب الأخضر. وهكذا، مكنت الإجراءات المتخذة في إطار هذه الخطة، ما بين سنتي 2011 و 2015، من إطلاق 47 مشروع في إطار الدعامات الثانية "Pilier II" استفاد منها 7.806 شخص في مختلف مناطق المملكة، وشكلت النساء نسبة 47% من إجمالي المستفيدين. كما تم تقديم الدعم إلى 1.779 تعاونية نسائية تم إنشاؤها في إطار مخطط المغرب الأخضر والتي تشمل 32.126 عضواً.

وقد اعتمدت أيضاً عدة إجراءات لفائدة المرأة القروية في إطار مخطط المغرب الأخضر بشراكة مع العديد من المنظمات بما في ذلك برنامج "مؤسسة تحدي الألفية" و المفوضية الأوروبية للتكوين والفلاحة.

وتحتل المساواة بين الجنسين مكانة مركزية في سياسة الصيد البحري، حيث قامت وزارة الفلاحة والصيد البحري بتعاون مع وكالة الشراكة من أجل التقدم وفي إطار برنامج "مؤسسة تحدي الألفية" المغرب، بالأشراف على مشروعين لبناء وتجهيز وحدتين لتقييم المنتجات البحرية. وفي نفس السياق وفي إطار برامج تطوير قطاع الصيد البحري التقليدي، وقعت الوزارة اتفاقية للشراكة مع وكالة التنمية الاجتماعية من أجل تعزيز الأنشطة المدرة للدخل من أجل تحسين ظروف عيش وعمل الصيادين (الرجال والنساء) وأسرتهم.

وإدراكاً منها لدور المقاولات النسوية كركيزة أساسية وضرورية لتحقيق الاستقلال الاقتصادي للمرأة، وضعت السلطات العمومية بشراكة مع القطاع الخاص والمجتمع المدني مجموعة من الإجراءات الخاصة تتعلق على وجه الخصوص بتفعيل صندوق الضمان "إليك" التابع للصندوق المركزي للضمان الذي مكن، منذ دخوله حيز التنفيذ في مارس 2013

<sup>4</sup> خلال هذه الزيارات تم إحصاء 297.886 امرأة خلال هذه الزيارات، منهن 652 امرأة بين سن 15 و 18 و 7.511 امرأة في منصب مسؤولية و 620 امرأة مندوبة الإجراءات و 111 امرأة تمثل النقابات.

<sup>5</sup> يتعلق الأمر بجهة سوس ماسة درعة والجهة الشرقية ومحور الدار البيضاء- القنيطرة.

وإلى غاية شتبر 2015، بتعبئة 81,5 مليون درهم من القروض لتمويل إنشاء 236 مقالة جديدة أنشأت من طرف امرأة واحدة أو أكثر و التي ساهمت في خلق ما يقرب من 762 منصب شغل مباشر.

وتعتبر المقاولات النسوية أيضا مكونا استراتيجيا أفقيا للاستراتيجية الوطنية لتنمية الاقتصاد الاجتماعي والتضامني (2010-2020). وهكذا، ولتقديم الدعم للحرفيات وتحسين ظروف عملهن وعيشهن، فضلا عن الجوانب المرتبطة بجودة العمل، تم خلق 64 "دار الصانعة" في العالم القروي نهاية سنة 2014، تتشكل من امرأة عاملة في مهن السجاد القروي والتنطريز والخياطة. وبالإضافة إلى ذلك، تم إنشاء 839 تعاونية نسوية في قطاع الصناعة التقليدية مع نهاية سنة 2014 (41,5% من العدد الإجمالي للتعاونيات) ضمت 34.877 منخرطة (36,1% من إجمالي المنخرطات).

وبالنسبة لولوج النساء للتعاونيات، تجدر الإشارة إلى العدد المتزايد من النساء اللواتي ينخرطن في التعاونيات للتمكن من الولوج لأنشطة مدرة للدخل. فقد عرف عدد التعاونيات النسوية قفزة نوعية خلال السنوات الأخيرة، حيث انتقل من 738 تعاونية سنة 2008 إلى 2.021 تعاونية سنة 2014، أي ما يعادل 14,6% من مجموع التعاونيات، تضم 34.877 منخرطة. وتنشط خصوصا في الفلاحة (12.662 منخرطة) والصناعة التقليدية (12.582 منخرطة) وتهيئة شجر الأركان (6.860 منخرطة).

وتشير التحليلات التي أجريت في إطار هذه النسخة من التقرير حول الميزانية القائمة على النتائج من منظور النوع، بتطابق مع مبادئ تحليل النوع الاجتماعي للسياسات العمومية من منظور حقوق الإنسان، أن بلادنا انخرطت في طريق التقدم والتأسيس التدريجي لمعالم متقدمة قادرة على تعزيز رفاهية النساء والرجال على قدم المساواة دون تمييز في الحقوق. فالإنجازات التشريعية والقانونية والمؤسسية المحققة على صعيد تعزيز المساواة تتحسن باستمرار من خلال اعتماد الآليات الفعالة، كالقانون التنظيمي الجديد لقانون المالية، التي تسمح ببرمجة وتخطيط إدماج البعد الاجتماعي. ومع ذلك، فإن التطبيق الناجح والموسع للقانون التنظيمي الجديد لقانون المالية، وخاصة تلك المتعلقة بإدماج النوع الاجتماعي في مؤشرات أداء الوزارات والمؤسسات العمومية، لا زال يواجه بعض المشاكل المرتبطة بتوفر وانتظام المعطيات الخاصة بالنوع الاجتماعي. وفي هذا الصدد، أصبح من الضروري وضع أنظمة معلومات خاصة بالنوع الاجتماعي.